وروى معمر عن قتادة قال الميتة وما لم يذكر اسم ا عليه .

وقال غيره هو ما يتلى في سورة المائدة من قوله جل وعز حرمت عليكم الميتة الدم ولحم الخنزير إلى قوله وما أكل السبع إلا ما ذكيتم .

قال أبو جعفر وقول قتادة جامع لهذا لأن هذه المحرمات أصناف الميتة .

46 - ثم قال تعالى فاجتنبوا الرجس من الأوثان .

الرجس النتن .

ومن ههنا لبيان الجنس أي الذي هو وثن .

47 - ثم قال جل وعز واجتنبوا قول الزور .

قال عبد ا بن مسعود عدل ا D شهادة الزور بالشرك ثم تلا هذه الآية .

وقال مجاهد الزور الكذب .

وقيل الشرك